

المجلس 2 من شرح (نخبة الفكر) | برنامج مهامات العلم 0441

الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله الذي جعل الدين مراتب ودرجات. وسير للعلم به اصولاً ومهماً وشهادـ ان لا اله الا الله حقاً
واشهدـ ان محمداً عبده ورسوله صدقـ اللهم صلـ علىـ 00:00:02

محمدـ وعلىـ الـ محمدـ كماـ صـليـتـ عـلـىـ اـبـرـاهـيمـ وـعـلـىـ الـ اـبـرـاهـيمـ اـنـكـ حـمـيدـ مـجـيدـ اللـهـ بـارـكـ عـلـىـ مـوـلـىـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ الـ كـمـاـ بـارـكـتـ عـلـىـ
ابـرـاهـيمـ وـعـلـىـ الـ اـبـرـاهـيمـ اـنـكـ حـمـيدـ مـجـيدـ اـمـاـ بـعـدـ فـحـدـثـنـيـ جـمـاعـةـ مـنـ الشـيـوخـ وـهـوـ اـوـلـ 00:00:22

حدـيـثـ سـمـعـتـهـ مـنـهـمـ باـسـنـادـ كـلـ إـلـىـ سـفـيـانـ بـنـ عـيـيـنةـ عـنـ عـمـرـوـ بـنـ دـيـنـارـ عـنـ أـبـيـ قـابـوسـ مـوـلـىـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـوـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـوـ
بـنـ عـاصـاصـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ اـنـهـ قـالـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ الرـاـحـمـونـ يـرـحـمـهـ 00:00:42

ارـحـمـوـاـنـ فـيـ الـارـضـ يـرـحـمـكـمـ مـنـ فـيـ السـمـاءـ وـمـنـ اـكـدـ الرـحـمـةـ رـحـمـةـ الـمـعـلـمـيـنـ بـالـمـعـلـمـيـنـ.ـ فـيـ تـلـقـيـهـمـ اـحـکـامـ الـدـيـنـ وـتـرـقـيـتـهـمـ فـيـ
مـنـازـلـ الـيـقـيـنـ.ـ وـمـنـ طـرـائـقـ رـحـمـتـهـمـ اـيـقـافـهـمـ عـلـىـ مـهـمـاتـ الـعـلـمـ.ـ بـاقـرـاءـ اـصـوـلـ الـمـتـوـنـ وـتـبـيـيـنـ 00:01:02

الـكـلـيـةـ وـمـعـانـيـهـ الـاجـمـالـيـةـ.ـ لـيـسـفـتـحـ بـذـلـكـ الـمـبـتـدـئـوـنـ تـلـقـيـهـمـ وـيـجـدـ فـيـهـ الـمـتـوـسـطـوـنـ مـاـ يـذـكـرـهـ اـطـلـعـ مـنـهـ الـمـنـتـهـوـنـ عـلـىـ تـحـقـيقـ مـسـائـلـ
الـعـلـمـ.ـ وـهـذـاـ الـمـلـجـلـسـ الثـالـثـ عـشـرـ مـنـ بـرـنـاـمـجـ مـهـمـاتـ الـعـلـمـ فـيـ سـنـتـهـ الـعـاـشـرـةـ اـرـبـعـينـ وـأـرـبـعـمـائـةـ وـالـفـ وـهـوـ نـخـبـةـ
فـكـرـ فـيـ مـصـطـلـحـ اـهـلـ الـاثـرـ 00:01:22

الـلـحـافـظـ اـحـمـدـ بـنـ عـلـيـ بـنـ حـجـرـ الـعـسـقـلـانـيـ رـحـمـهـ اللـهـ مـتـوفـيـ سـنـةـ اـنـتـيـنـ وـخـمـسـيـنـ وـثـمـانـمـائـةـ.ـ وـقـدـ اـنـتـهـىـ الـبـيـانـ عـلـىـ قـوـلـهـ ثـمـ الـاـسـنـادـ اـمـاـ
اـنـ يـنـتـهـىـ.ـ نـعـمـ.ـ اـحـسـنـ اللـهـ يـكـمـ.ـ قـالـ الـمـصـنـفـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ ثـمـ الـاـسـنـادـ اـمـاـ 00:01:52

اـنـ يـنـتـهـىـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ تـصـرـيـحاـ اوـ حـكـمـاـ مـنـ قـوـلـهـ اوـ فـعـلـهـ اوـ تـقـرـيرـهـ اوـ عـلـىـ الصـاحـبـيـ كـذـلـكـ.ـ وـهـوـ مـنـ لـقـيـ النـبـيـ صـلـىـ
الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـؤـمـنـاـ بـهـ وـمـاتـ عـلـىـ الـاسـلـامـ وـلـوـ تـخـلـلتـ رـدـةـ فـيـ الـاصـحـ اوـ عـلـىـ التـابـعـيـ وـهـوـ مـنـ لـقـيـ الصـاحـبـيـ كـذـلـكـ.ـ فـالـاـوـلـ الـمـرـفـوعـ
وـالـثـانـيـ 00:02:12

وـالـثـالـثـ الـمـقـطـوـعـ وـمـنـ دـوـنـ التـابـعـيـ فـيـهـ مـثـلـهـ.ـ وـيـقـالـ لـلـاـخـيـرـيـنـ الـاثـرـ.ـ وـالـمـسـنـدـ مـرـفـوعـ صـاحـبـيـ بـسـنـدـ ظـاهـرـهـ الـاـتـصـالـ.ـ ذـكـرـ رـحـمـهـ اللـهـ هـنـاـ
اـقـسـمـ الـحـدـيـثـ بـاعـتـبـارـ مـنـ يـضـافـ إـلـيـهـ.ـ وـاـنـهـ ثـلـاثـةـ اـقـسـامـ اـوـلـاـهـاـ مـرـفـوعـ وـهـوـ مـاـ يـنـتـهـىـ فـيـ الـاـسـنـادـ عـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ
تـصـرـيـحاـ اوـ 00:02:32

حـكـمـاـ مـنـ قـوـلـهـ اوـ فـعـلـهـ اوـ تـقـرـيرـهـ.ـ وـبـعـارـةـ الـخـصـ هوـ مـاـ اـضـيفـ إـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ مـنـ قـوـلـ اوـ فـعـلـ اوـ تـقـرـيرـ.ـ فـقـيـدـ مـاـ اـضـيفـ
اـغـنـىـ عـلـىـ قـوـلـهـ تـصـرـيـحاـ اوـ حـكـمـاـ.ـ فـقـيـدـ مـاـ اـضـيفـ اـغـنـىـ عـلـىـ قـوـلـهـ تـصـرـيـحاـ اوـ حـكـمـاـ 00:03:02

وـالـمـنـاسـبـ لـلـحـدـودـ الـاـخـتـصـارـ وـعـدـ الـتـطـوـيلـ.ـ ذـكـرـ الـسـيـوطـيـ فـيـ تـدـرـيـبـ الـراـوـيـ وـالـمـرـفـوعـ نـوـعـاـنـ اـحـدـهـمـاـ مـرـفـوعـ مـسـنـدـ.ـ وـهـوـ مـرـفـوعـ
صـاحـبـيـ بـسـنـدـ ظـاهـرـهـ الـاـتـصـالـ سـنـدـ ظـاهـرـهـ الـاـتـصـالـ فـيـشـمـلـ الـمـتـصـلـ حـقـيـقـةـ وـمـاـ ظـاهـرـهـ الـاـتـصـالـ وـفـيـهـ اـنـقـطـاعـ خـفـيـ.ـ وـمـاـ ظـاهـرـهـ
00:03:32

الـاـتـصـالـ وـفـيـهـ اـنـقـطـاعـ خـفـيـ.ـ وـهـوـ الـمـدـلـسـ وـالـمـوـصـلـ خـفـيـ.ـ وـالـاـخـرـ مـرـفـوعـ غـيـرـ وـمـسـنـدـ وـهـوـ مـرـفـوعـ صـاحـبـيـ بـسـنـدـ غـيـرـ مـتـصـلـ مـرـفـوعـ
صـاحـبـيـ بـسـنـدـ غـيـرـ مـتـصـلـ وـثـانـيـهـاـ مـوـقـوفـ وـثـانـيـهـاـ مـوـقـوفـ وـهـوـ مـاـ يـنـتـهـىـ فـيـ الـاـسـنـادـ عـلـىـ الصـاحـبـيـ تـصـرـيـحاـ اوـ حـكـمـاـ 00:04:02
مـنـ قـوـلـهـ اوـ فـعـلـهـ اوـ تـقـرـيرـهـ.ـ وـبـعـارـةـ الـخـصـ نـظـيرـ سـابـقـتـهاـ هوـ مـاـ اـضـيفـ إـلـىـ الصـاحـبـيـ مـنـ قـوـلـ اوـ فـعـلـ اوـ تـقـرـيرـ.ـ وـعـرـفـ الصـاحـبـيـ بـاـنـهـ

من لقي النبي مؤمنا به ومات على الاسلام ولو تخلته ردة على الاصح. اي ولو انقطع اسلامه بوقوع ردة منه - 00:04:34
اي لو انقطع اسلامه بوقوع ردة منه ثم رجع الى الاسلام. ثم رجع الى الاسلام فانه يبقى له وصف الصحابة. وثالثها المقطوع. وهو ما ينتهي فيه الاسناد الى التابعي تصريحا او حكما من قوله او فعله او تقريره. وبعبارة الخس هو ما اضيف - 00:05:04

الى التابعي من قول او فعل او تقرير ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقرير. وعرف التابعي بقوله وهو من لقي الصحابي كذلك وهو من لقي الصحابي كذلك. والاشارة فيه متعلقة الى اللقي. دون قيد الايمان. الى - 00:05:34

رقي دون قيد الايمان. فمن لقي صحابيا حال كفر ذلك التابعي ثم اسلم بعد فانه يعد تابعيا. ولو كان لقاوه للصحابي حال كفره. اذ قيد الايمان مختص بالنبي صلى الله عليه وسلم في وقوع الصحبة لمن كان معه. في وقوع الصحبة لمن - 00:06:04
كان معه فيكون التابعي من لقي الصحابي من لقي الصحابي. ولو غير مؤمنين ولو غير مؤمن اي ولو كان حال اللقي غير مؤمن ثم مات على الاسلام ثم مات على الاسلام ولو تخلته - 00:06:34

ردة ولو تخلته ردة. وقول وقول المصنف ومن دون التابعي فيه مثله يعني ان ما اضيف الى من دون التابعي يسمى حديثا مقطوعا ان ما اضيف الى ما دون التابع - 00:06:54

اي يسمى حديثا مقطوعا. لكنه يكون له اسم المقطوع باعتبار التبعية. له اسم المقطوع باعتبار التبعية فالمقطوع نوعان فالمقطوع نوعان احدهما المقطوع الاصلي وهو ما اضيف الى التابعي من قول او فعل او تقرير او وصف ما اضيف الى التابعي من قول او - 00:07:14

او فعل او من قول او فعل او تقليد او وصف والآخر المقطوع التابع. المقطوع التابع وهو ما اضيف الى من دون التابعي. وهو ما اضيف الى من دون التابع من قول او فعل او تقرير او وصف - 00:07:44

فاما وجد شيء مرويا بأسناد عن من هو بعد هذه القرون الثلاثة كما لو روى أحد بأسناده إلى الإمام أحمد أو غيره فمثل هذا يسمى مقطوعا لكنه بالتبعية. ويقال للموقوف والمقطوع للموقوف والمقطوع الآخر. ولا يسمى المرفوع عند - 00:08:04

المصنف أثرا. ومن أهل العلم من يسمى المرفوع والموقوف والمقطوع كلها أثارا الله. ومن أهل العلم من يسمى المرفوع والموقوف والمقطوعة كلها أثارا. فيكون الآخر عنده بمعنى الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره بمعنى الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أو غيره. نعم - 00:08:34

الله إليكم قال رحمة الله فان قل عدده فاما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة عليه كشعبة. فالاول العلو المطلق هو الثاني النسبي وفيه الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريقه. وفيه البدل وهو الوصول الى شيخه كذلك. وفيه المساواة - 00:09:04

وعدد الاسناد من الراوي الى اخره مع اسناد احد المصنفين وفيه المصادفة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف ويقابل العلو باقسامه النزول تقدم ان السند هو سلسلة الرواة التي تنتهي تقدم - 00:09:24

ان السند هو سلسلة الرواة التي تنتهي الى المتن. وهذه السلسلة يقل عددها ويکفر وجرى في عرف اهل هذا الفن وصف الكثرة والقلة بالعلو والنزول. وصف الكثرة والقلة بالعلو والنزول فالسند العالي هو السند الذي قل عدد رواته هو السند الذي قل عدد رواته الى النبي - 00:09:44-

على الله عليه وسلم او الى امام ذي صفة عليه. والسند النازل هو السند الذي هو عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم او الى ذي صفة او الى امام ذي صفة عليه - 00:10:14

وكل منهما نوعان مطلق ونسبي. فالسند العالي مطلقا هو السند الذي قل عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم. والسند العالي نسبيا هو السند الذي قل عدد رواته الى امام ذي صفة عليه - 00:10:34

والسند النازل مطلقا هو السند الذي كثر عدد رواته الى النبي صلى الله عليه وسلم والسند النازل نسبيا هو السند الذي كثر عدد رواته

الى امام ذي صفة علي والعلو والنزول لها اقسام اربعة. هي الموافقة والبدل - 00:11:04
مساواة والمصافحة. فهذه اقسام الحديث العالى واقسام الحديث النازل. فهذا اقسام الحديث واقسام الحديث النازل. فاولها
الموافقة. وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين من غير طريق الوصول الى شيخ اخر المصنفين من غير طريقه. والثانى البدل. وهو
الوصول الى - 00:11:34

شيخه كذلك وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك. والمراد بالوصول ان روى المسند حدثنا بسنته ان يروي المسند حدثنا بسنته. من
غير طريق ذلك المصنف من غير طريق ذلك المصنف فيوافقه في شيخه او من فوقه. فيوافقه في شيخه او من فوقه - 00:12:04
المساواة وهي استواء عدد رواة الاسناد من الراوى الى اخره مع اسناد اخر المصنفين هو استواء عدد الرواية وهو استواء عدد رواة
الاسناد من الراوى الى اخره مع اسناد اخر - 00:12:34

فلو قدر ان النسائي روى حدثنا عشاريا ووقع هذا منه ثم روى احد ذلك الحديث كان عدد اسناده عشرة كالنسائي فان هذا يسمى
المساواة. والرابع المصافحة. وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف فلم يساوي المصنف وانما
ساوى تلميذه - 00:12:54

انه ادرك المصنف وصافحه فكانه ادرك المصنف وسامحه وصافحه. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله فان تشارك الراوى ومن روى
عنه في السن واللقي فهو الاقران وان روى كل منهما عن الآخر فالمدح وان روى عن من دونه فالاكابر - 00:13:24
الاصاغر فالاكابر عين الاصاغر ومنه الاباء وعن الابناء. وفي عكسه كثرة. ومنه من روى عن أبيه عن جده. وان اشترك اثنان عن شيخ
وتقدم موت احدهما فهو السابق واللاحق. وان روى عن اثنين متفقين اسمه ولم يتميز فباختصاصه باحدهما يتبيّن المهمل. ذكر
المصنف - 00:13:44

رحمه الله في هذه الجملة ستة انواع من علوم الحديث. يجمعها صلة الراوى بغيره من الرواية وهي من
اللطائف الاسنادية. اولها الاقران. وهو ان يشترك الراوى ومن روى عنه في السن واللقي ان يشترك الراوى ومن روى عنه في السن
واللقي - 00:14:04

ومعنى الواو هنا او معنى الواو هنا او بان يشترك في السن او اللق بان يشترك في السن اقول له او اللقي صرح به السخاوي. وثانيها
المدح. وهو ان يروي - 00:14:34

كل من الراوين المشتركين في السن او اللقي احدهما عن الآخر. ان يروي كل من المشتركين في السن واللقي احدهما عن الآخر.
فيروي هذا عن هذا ويروي ذاك ويروي هذا عن ذاك. وثالثها الاكابر عن الاصاغر. وهو ان يروي الراوى عن - 00:14:54
من دونه يروي الراوى عن من دونه ومنه روایة الاباء عن الابناء روایة الاباء عن الابناء فالاب بالنسبة لابنه من الاكابر. وابنه
بالنسبة اليه من الاصاغر. ورابعها الصاغر عن الاكابر - 00:15:24

وهي عكس سابقه وفيها كثرة لانها هي الاصل. وفيها كثرة لانها هي الاصل ومنها روایة عن أبيه عن جده. وخامسها السابق واللاحق.
وهو ان يشترك الثاني في الروایة وهو ان يشترك اثنان في الروایة عن شيخ وهو ان يشترك اثنان في الروایة عن شيخ - 00:15:44
ويتقدم موت احدهما. ويتميز موت احدهما فيسمى المتقدم سابقا. ويسمى الآخر المتأخر لاحقا. وسادسها المهمل وهو من سمي بما لا
يتميز به عن غيره من سمي بما لا يتميز به عن غيره. كان يسمى باسمه او اسمه واسم أبيه او - 00:16:14

واسم أبيه ولا يتميز بواحد منها. فيشاركه في ذلك راو او غيره. ومن طرق معرفة اختصاص الراوى بآخر شيخيه متفق ومن طرق
معرفته اختصاص الراوى بآخر شيخيه بانه يغلب عليه اذا اطلق قوله حدثنا فلان من شيخين يتفقان في الاسم انه يزيد - 00:16:44
فلانا منهما كمن يروي عن سفيان بن عيينة وسفيان الثوري فكلاهما سفيان. وقد يعرف انه اذا اطلق حدثنا سفيان فهو يعني الثوري
فيحمل على هذا ويتبين المهمل. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله - 00:17:14

وان جحد الشيخ مرويه جزما رد او احتمالا قبل في الاصح وفيه من حدث ونسبي. ذكر المصنف رحمة الله من مسائل علوم الحديث
حكم المروي الذي جحده راويه. فجعل له حالين. اولاهما من جحد - 00:17:34

وياما وحكمه رد المروي. والآخر من جحد مرويه احتمالا. فيقبل على اصح من جحد مرويه احتمالا فيقبل على الاصح. ويتفrei عن هذه المسألة مسألة من حدث وهو نسب من حدث ونسبي وهو الراوي يحدث بحدث وينساه ثم يحدث به عن - 00:17:54
عن غيره عن نفسه وهو الراوي يحدث بحدث ثم ينساه. ثم يحدث وبه عن غيره عن نفسه لانه وثق بمحدثه انه سمعه منه لكنه لا يتذكر هذا الحديث فصار يرويه عن غيره عن نفسه وهذا من شواهد تثبت رواة الحديث وحرصهم على صيانة المروي - 00:18:24
وعدم التساهل في ضبطها. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله وان اتفق الرواة في صيغ الاداء او من الحالات فهو المسلسل. ذكر المصنف رحمة الله نوعا اخر من انواع علوم الحديث - 00:18:54

وهو الحديث المسلسل. وهو على ما ذكره المصنف الحديث الذي اتفق رواته في صيغ اداء او غيرها من الحالات. الحديث الذي اتفق رواته في صيغ الاداء او غيرها من الحالات. وسيأتي - 00:19:14

بيان ومعنى صيغ الاداء. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله وصيغ الاداء سمعت وحدثني ثم اخبرني وقرأت عليه ثم قرئ عليه وانا اسمع ثم انبأني ثم ناولني ثم شافهني ثم كتب الي ثم عن ونحوها. فالاولان لمن سمع وحده من لفظ الشيخ فان جمع - 00:19:34
ومع غيره واولها اصلاحها وارفعها في الاملاء. والثالث والرابع لمن قرأ بنفسه فان جمع فهو كالخامس. والانباء بمعنى الاخبار الا في عرف فور الاجازتك عنه وعنونة المعاصر محمولة على السماع الا من المدلس وقبيل يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة وهو المختار.
واطلقوا - 00:19:54

فات في الاجازة المتنفس بها والمكتبة في الاجازة المكتوم بها واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية. وهي ارفع انواع الاجازة كذا اشترطوا الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام والا فلا عبرة بذلك كالاجازة العامة وللمجهول وللمعدوم على الاصح في جميع ذلك - 00:20:14

ذكر المصنف رحمة الله نوعا اخر من انواع علوم الحديث هو صيغ الاداء. وهي الالفاظ عبروا بها بين الرواة عند نقل الحديث. وهي الالفاظ المعبر بها بين الرواة عند للحديث وعدها المصنف ثمانى مراتب. الاولى سمعت وحدثني. وهمما لمن سمع وحده من - 00:20:34

لفظ الشيخ فان جمع فقال سمعنا وحدثنا فمع غيره. فان جمع فقال سمعنا وحدثنا فمع غيره. والثانية الاخ اللي تكلم في على يساره جزاه الله خير في الصف الثالث تقديمها. صوتك - 00:21:04

وصلنا الله يهديك ارجو اللي اجلس في الحلقة يستمع الدرس او يخرج منها ويتحدث ولا يشوش عليه والثالثة او الثانية اخبرني وقرأت عليه لمن قرأ بنفسه والثالث او والثانية اخبرني - 00:21:24

وقرأت عليه لمن قرأ بنفسه فان جمع بان قال اخبرنا وقرأنا عليه كانت كال التالي وهي ما قرأ عليه وانا اسمع. فاذا قال الراوي اخبرنا فلان فهو محمول على كونه قرأ عليه وهو يسمع. والرابعة انبأني والانباء بمعنى الاخبار - 00:21:43

في عرف المتأخرين فهو للجازة كعن. والخامسة ناولني في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية. واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة كما ذكر المصنف. والسادسة شافهني. واطلق المشافهة في - 00:22:13

جازت المتنفس بها والسابعة كتب الي. واطلقوا المكتبة في الاجازة المكتوب بها. والثامنة عن ونحوها. فقال وان ثم ذكر المصنف حكم عنونة الراوي المعاصر من حيث حملها على الاتصال او الانقطاع. واياضها ان - 00:22:43

او المعنونة في روایته عن غيره له حالان. ان الراوي المعنون في روایته عن غيره له حالان احداهما ان تكون عننته عن غير معاصر ان تكون عننته عن غير معاصر. فروایته منقطعة - 00:23:13

لا اشكال كما تقدم. والاخري ان تكون عننته عن معاصر له. ان تكون عننته عن معاصر فلا تخلو من احدى حالين ايضا. الاولى ان يكون مدلل - 00:23:33

فهذا يتوقى العلماء عن عننته. فهذا يتوقى العلماء عن عننته وفق مراتب ليس هذا محلها وعنونة المدلس عندهم ربما اوجبت رد الحديث وربما لم توجهه وفق مراتب التدريس عندهم. والثانية ان يكون بريئا من التدليس. فهذا هو الذي

وقد فيه الخلاف الذي ذكره المصنف في حكم عنعنته. فقيل تحمل على السمع وقيل يشترط ثبوت لقائهم ولو مرة. حقيقة او او حكما حقيقة او حكما وهو المختار. وقولنا حقيقة بان يكون صرح - 00:24:23

بالوقيه بان يكون صرح بلقيه فيقول لقيته او سمعته. وقولنا او حكما اي باعتبار القرائن باعتبار القرائن فلا نجد تصريحا بالسمع فلا نجد تصريحا بالسمع ونقف على قوية تؤكد وجوده. ونقف على قرائن قوية تؤكد وجوده. والحديث المعنون - 00:24:53

ان هو الذي وقع في اسناده كلمة عن. والحديث المعنون هو الذي وقع في اسناده كلمة عن. اي بين او ورا او اكثر اي بين راو ورا او اكثر. اما وقوعها في المتن فلا اعتداد به في تسمية الحديث المعنون - 00:25:23

اما وقوعها في المتن فلا اعتداد به في تسمية الحديث المعنون. وهذه الصيغة التي نثرها المصنف ترجع الى اصل عند اهل الحديث يسمى طرق التحمل. وهذه الصيغة التي نثرها المصنف ترجع الى اصل - 00:25:43

عند اهل الحديث يسمى طرق التحمل وهي ثمانية. اولها السمع من لفظ الشيخ وصيغ المستعملة للتعبير عنها هي سمعت وحدثني والثاني القراءة عليه القراءة عليه وتسمى العرض وتسما العرض - 00:26:03

والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اخبرني. وقرأت عليه لا اسمع وكذلك ابنياني عند المتقدمين. وكذلك ابنياني عند المتقدمين. والثالث اجازة والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي التتصريح بها. كأن يقول اجاز لي فلان - 00:26:33

اجاز لي فلان او اخبرني فلان اجازة او اخبرني فلان اجازة. والمتاخرون عنها بقولهم عن وابنائي. والمتاخرون يعبرون عنها بقولهم عن وابنائي رابع المناولة. والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي ناولني. والصيغة المستعملة للتعبير - 00:27:03

يعنيها هي ناولني الخامس المكاتبنة. والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي كتب الي والسادس الوصية. والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اوصى الي فلان. اوصى الي فلان والسابع الاعلام. والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي اعلمني فلان - 00:27:33

فلان والتامن الوجادة. الوجادة. والصيغة المستعملة للتعبير عنها هي وجدت بخط فلان وجدت بخط فلان او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه وجدت بخط او قرأت بخط فلان او في كتاب فلان بخطه. واشترط المحدثون الاذن في الوجادة - 00:28:04

الوصية بالكتاب والاعلان. واشترط المحدثون الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام لابد من زيادة اجاز لي مع صيغها المتقدمة. فلابد من زيادة واجاز لي. مع صيغها المتقدمة والاذن هنا هو الاجازة واباحة الرواية. والاذن هنا هو الاجازة واباحة الرواية - 00:28:34

والمراد بالوجادة ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه ان يطلع الراوي على مروي بخط كاتب يعرفه. فيرويه عنه بهذا الطريق دون غيره. والمراد اعلام اخبار الراوي غيره بان هذا سمعاه او حدثه. اخبار الراوي غيره بان هذا - 00:29:04

سمعا او حدثه. والمراد بالوصية بالكتاب ان يعهد الراوي بسماعه او حدثه الى غيره عند سفره او موته ان يعهد الراوي بسماعه او حدثه الى غيره عند سفره او موته. فان اذن للراوي فيهن صحت صحت الرواية عن شيخه. والا فلا عبرة بها - 00:29:34

فان اذن الراء فان اذن للراوي فيهن صحت روایته عن شيخه والا فلا عبرة بها. كالاجازة العامة لاهل العصر كالاجازة العامة لاهل العصر بان يقول اجزت لمن ادرك حياتي. اجزت لمن ادرك - 00:30:04

فالاجازة العامة المردودة هنا هي العامة في الرواية المجازين. العامة في الرواية ومثلها في عدم الاعتداد الاجازة للمجهول. الاجازة للمجهول كان يكون مبهما او الاجازة للمعدوم او الاجازة للمعدوم كأن يقول اجزت لمن سيولد لفلان كأن يقول - 00:30:24

اجزت لمن سيولد لفلان. فكلها لا عبرة بها على الاصح في جميع ذلك على ما اختاره مصنف نعم. احسن الله اليكم قال ربكم الله ثم الرواية ان اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم فصاعدا واحتلت اشخاصهم - 00:30:54

هو المتفق والمفترق وان اتفقت الاسماء خطأ واحتلت نطا فهو المؤتلف هو المخالف. وان اتفقت الاسماء واحتلت الاباء او بالعكس فهو وكذا ان وقع ذلك الاتفاق في اسم واسم اب والاختلاف في النسبة. ويترقب منه وما قبله انواع. منها ان يحصل الاتفاق والاشتبا

الا في حرف او حرفين او بالتقديم والتأخير ونحو ذلك. ذكر المصنف رحمة الله ثلاثة انواع من انواع علوم الحديث تتعلق باتفاق اسماء الرواة واختلافها. اولها المتفق المفترض او لها المتفق والمفترض وهو ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا -

00:31:34

ما اتفقت فيه اسماء الرواة واسماء ابائهم فصاعدا. واختلفت اشخاصهم. اي افترقت ذواتهم. والثاني المؤتلف والمختلف. وهو ما اتفقت فيه الاسماء طن واختلفت نطقا. اي لفظا. والثالث المتشابه. وهو ما اتفقت -

00:32:04

الاسماء واختلفت الاباء. او بالعكس. او اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء النسبة فللمتشابه ثلاث صور فللمتشابه ثلاث صور الاولى ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء ما اتفقت فيه الاسماء واختلفت الاباء والثانية ما اتفقت فيه الاباء واختلفت -

00:32:34

فيه الاسماء ما اتفقت فيه الاباء واختلفت فيه الاسماء. والثالثة ما اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واختلفت النسبة ما اتفقت فيه الاسماء واسماء الاباء واختلفت فيه النسبة. ويترقب منه ومما قبله -

00:33:04

انواع متعددة باعتبار الاتفاق او الاشتباه الا في حرف او حرفين او بالتقديم اخير واقتصر المصنف على المذكورات بانها اصولها. فغيرها يرجع اليها. واختلف المصنف على المذكورات لانها اصولها فغيرها يرجع اليها. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله خاتمة ومن

00:33:24 -

المهم معرفة طبقات الرواة ومواليدهم وفياتهم وبلدانهم واحوالهم تعديلا وتجريحا وجهالة. ومراتب الجرح واسوأها الوصف فعلك اكذب الناس ثم دجال او وضع او كذاب واسالها لين او سيء الحفظ او فيه ادنى مقال. ومراتب التعديين وارفعها الوصف بافعال -

00:33:54

فاوثق الناس ثم ما تأكد بصفة او صفتين كثافة ثقة او ثقة حافظ وادناها ما اشعر بالقرب من اسهل التجريح كشيخ. وتقبل التزكية من عارف بأسبابها ولو من واحد على الاصح. والجرح مقدم على التعديل ان صدر مبينا من عارف بأسبابه فان خلع عن تعديل قبل مجملها على -

00:34:14

نختار ومعرفة كل المسميين واسماء المفنيين ومن ومن اسمه كنيته ومن اختلف في كنيته ومن كثرت كناته او نعوتة ومن وافقت كنيته اسم ابيه او العكس او كنيته كنية زوجته ومن نسب الى غير ابيه او الى غير ما يسبق لفهم ومن اتفق اسمه باسم ابيه وجده. او اسم

00:34:34 -

وشيخي شيخه فصاعدا وما اتفق اسم شيخه والراوي عنه. ومعرفة الاسماء المجردة والمفردة وكذا الكنى والألقاب والأنساب وتقع من القبائل والأوطان بلادا او ضياعا او سكنا او مجاورة والى الصنائع والحرف ويقع فيها الاتفاق والاشتباه كالاسماء. وقد تقع القاب ومعرفة اسباب ذلك -

00:34:54

ومعرفة المواد من اعلى ومن اسفل بالرق او بالحلف ومعرفة الاخوة والاخوات. ومعرفة ادب الشيخ والطالب وسن التحمل والاداء وصفة الحديث وعظه وسماعه وسماعه والرحلة فيه وتصنيفه على المسانيد او الابواب او العلل او الاطراف. ومعرفة سبب الحديث وقد صنف فيه بعض -

00:35:14

شيوخ القاضي ابي على ابن فراء وصنفوها في غالب هذه الانواع وهي نقل محض ظاهرة التعريف مستغنية عن التمثيل وحصرها متعسر تراجع لها مسوطاتها والله الموفق والهادي لا اله الا هو. حكم المصنف رحمة الله كتابه بهذه الجملة -

00:35:34

المنبهة على طائفة من المهمات التي ينبغي للمشتغل بالحديث ان يعتنى بها. اولاها طبقات الرواة والمراد بالطبقة قوم من الرواة يجتمعون في سن او اخذ. قوم من الرواة في سن او اخذ. فكل قوم اجتمعوا في اخذ او سن فهم طبقة. والأخذ لقاء المشاعر -

00:35:54

والأخذ لقاء المشايخ وهو الاصل. والسن تابع له. والسن تابع له والثانية مواليدهم اي تاريخ ولادة الرواة. والثالثة وفياتهم. والثالثة وفياتهم اي تاريخ موتهم. اي تاريخ موتهم. ومن اللحن تشديده بقول الوفيات -

00:36:24

ومن الحن تشديده بقول الوفيات فهو مخفف الوفيات. والرابعة بدلائهم التي نزلوا بها بلدان التي نزلوا بها. الخامسة احوالهم. اي من جهة العدالة والتجريح والجهالة. اي من جهة العدالة والتجريح والجهالة. ثم ذكر المصنف اربع مسائل تتعلق بالجرح والتعديل. الاولى

00:36:54 مراتب الجرح -

والتعديل مراتب الجرح والتعديل. واقتصر فيها على ذكر اسوأ مراتب الجرح واسهل وما قرب من اولهما. وعلى ذكر ارفع مراتب التعديل وادناها وما قرب من اولهما. ومراتب الجرح هي درجات ما يدل على تضييف الراوي. درجات - 00:37:24

ما يدل على تضييف الراوي. ومراتب التعديل هي درجات ما يدل على تقوية الراوي درجات ما يدل على تقوية الراوي. وهذا يشمل الالفاظ وغيرها. يشمل الالفاظ غيرها كالإشارة ونفي اليدين واخراج اللسان. واكثر العلماء اقتصرت - 00:37:54

في مراتب الجرح والتعديلين على الالفاظ فقط. لانها الاصل في الجرح والتعديل. فهي المعبّر به عنهم. والاشارات تابعة لتلك الالفاظ. والمسألة الثانية من تقبل منه التزكية. والتزكية هي الوصف بالجرح او التعديل. هي الوصف بالجرح او - 00:38:24

دين ويسمى الحاكم على الرواتب الجرح والتعديل مذكورة. ويسمى الحاكم على الرواتب الجرح تعديل مذكورة اي ناقدا يصف الرواة بالجرح او التعديل. وتقبل التزكية من عارف بأسبابها ولو من واحد على الاصح. والمسألة الثالثة تعارض الجرح والتعديل. فذكر ان - 00:38:54

الجرحى مقدم على التعديلين. اذا صدر مبينا من عارف بأسبابه. تعارض الجرح والتعديل فذكر ان ان الجرحى مقدم على التعديل اذا صدر مبينا من الف بأسبابه اي صدر على وجه يبين - 00:39:24

امن عليه اي صدر على وجه يبين الحامل عليه اي الباعث عليه. من رجل يعرف الاسباب للجرح والتعديل يعرف الاسباب الموجبة للجرح والتعديل. والمسألة الرابعة حكم الجرح المجمل وهو الحالى من بيان سببه. وهو الحالى من بيان سببه. فذكر - 00:39:44

ان الراوى ان خلا عن التعديل قبل الجرح مجملًا على المختار. فذكر ان الراوى ان خلا عن التعديل قبل الجرح مجملًا على المختار. فان وجد راو فيه جرح وليس فيه تعديل وكان ذلك الجرح مجملًا - 00:40:14

فانه يقبل. ثم ذكر المصنف نبذة من مهمات علوم الحديث ينبغي ان يعرفها المشتغل. فذكر ان من مهمات معرفة كنا المسمين. والكتى جمع كنية وهي ما تسبق بـ بـ او اـ ونحوهما وهي ما تسبق بـ بـ او اـ - 00:40:34 ونحوهما والمسمى هو المذكور باسمه. والمسمى هو المذكور باسمه. بـ يذكر اسمه ثم تطلب كنيته بـ يذكر اسمه ويعرف ثم تطلب كنيته. ومعرفة اسماء المكنين. اي من ذكر بـ كنيته فيحتاج الى معرفة اسمه. اي من ذكر بـ كنيته فيحتاج الى معرفة اسمه. ومعرفة من اسمه كنيته - 00:41:04

معرفة من اسمه كنيته. اي من يعرف بـ كنيته وهي اسمه ايضا. من يعرف بـ كنيته وهي اسمه ايضا. فتكون اسمـا في صورة كنية. ف تكون اسمـا في صورة كنية. ومعرفة من اختلاف في - 00:41:34

كـنيـته اي في تـعيـيـنـها وـمـعـرـفـةـ منـ اـخـتـلـفـ فيـ كـنيـتهـ ايـ فيـ تـعيـيـنـهاـ اوـ كـثـرـتـ كـنـاهـ اوـ نـعـوـتـهـ وـالـمـرـادـ بـالـنـعـوتـ الـالـقـابـ وـالـاـنـسـابـ. الـالـقـابـ وـالـاـنـسـابـ. وـمـعـرـفـةـ منـ وـافـقـتـ كـنـيـتهـ اـسـمـ اـبـيهـ اوـ عـكـسـ اوـ كـنـيـتهـ كـنـيـةـ زـوـجـتـهـ. وـمـعـرـفـةـ منـ نـسـبـ الـىـ غـيرـ اـبـيهـ اوـ الـىـ غـيرـ ماـ - 00:41:54

ايـسـيـقـنـيـ الفـهـمـ فـالـاـصـلـ انـ الرـجـلـ يـنـسـبـ الـىـ اـبـيهـ وـيـنـسـقـ وـيـنـسـبـ الـىـ ماـ يـسـبـقـ لـلـفـهـمـ فـانـ وـقـعـ خـلـافـ هـذـاـ اـحـتـيـجـ الـىـ مـعـرـفـهـ. وـمـعـرـفـةـ منـ اـتـقـقـ اـسـمـ وـاسـمـ اـبـيهـ وـجـدـهـ. اوـ اـسـمـ شـيـخـهـ وـشـيـخـهـ فـصـاعـدـاـ بـاـنـ تـقـعـ مـتـفـقـةـ بـاـنـ تـقـعـ مـتـفـقـةـ فـيـ الـاـسـمـ نـفـسـهـ - 00:42:24

وـمـعـرـفـةـ منـ اـتـقـقـ اـسـمـ شـيـخـهـ وـالـراـوـيـ عـنـهـ. منـ اـتـقـقـ اـسـمـ شـيـخـهـ وـالـراـوـيـ عـنـهـ. وـمـعـرـفـةـ الـاـسـمـاءـ الـمـجـرـدـةـ وـهـيـ الـاـسـمـاءـ الـتـيـ لاـ تـخـتـصـ بـوـصـفـ تـمـيـزـ بـهـ. وـهـيـ الـاـسـمـاءـ الـتـيـ لاـ تـخـتـصـ بـوـصـفـ تـمـيـزـ بـهـ. كـنـيـةـ اوـ لـقـبـ فـهـيـ باـقـيـةـ اـعـلامـ دـالـةـ عـلـىـ صـاحـبـهـ - 00:42:54 هيـ باـقـيـةـ اـعـلامـ دـالـةـ عـلـىـ اـصـحـابـهـ وـهـوـ مـنـ الـمـوـاـضـعـ الـغـامـضـةـ فـيـ نـخـبـةـ الـفـكـرـ. وـمـنـ اـحـسـنـ مـنـ حـرـرـهـ اـبـوـ الـحـسـنـ السـنـدـيـ فـيـ بـهـجـةـ

النظر فذكر معنى الكلام الذي استفناه منه ومعرفة الاسماء المجردة - 00:43:24

خليفة الاسماء المفردة. والمراد بها الاسماء التي ينفرد بها صاحبها عن غيره. فلا يعرف بهذا الاسم احد سواه. فيسمى اسما مفردا. ومعرفة الكنى اي المجردة والمفردة ومعرفة الكنى اي المجردة والمفردة. ذكره المصنف في شرحه -

00:43:51

في المتن تضيق عنه. وعبارة في المتن تضيق عنه. فلم يقع فيه ما يبين ارادته فلم يقع فيه ما يبين ارادته كقوله كذلك. كذلك فلو قال الاسماء المجردة والمفردة والكنى كذلك. اي ومعرفة الكنى المجردة - 00:44:21

المفردة فهو اراد هذا المعنى كما ذكره في نزهة النظر لكن المتن هنا لا يساعد على ما اراده من قيد ومعرفة الالقاب. ولقب ما دل على رفعه المسمى او ضعنته. ما دل على - 00:44:51

رفعه المسمى او ضعنته. اي مدحه او ذمه. ومعرفة الانساب وتقع الى ثلاثة اشياء اولها القبائل. وثانيها الاوطان بلادا او ضياعا او سكنا او مجاورة. والضياع هي الارض المغفلة. الارض المغفلة - 00:45:11

التي يقيم فيها قوم من الناس فيزرعونها ويستخرجون ظلتها ويكون عليها خراج وهي ارض المغلن التي يقيم فيها قوم من الناس فيزرعونها ويستخرجون غلتتها ويكون عليها خراج والسكك هي المحلات المضافة الى الطرق -

00:45:41

كما يقال سكة الـ فلان او زقاق الـ فلان. والمجاورة هي الاقامة في وطن او قبيلة. ليست وطنا راوي او قبيلته. ليست وطنا الراوي او قبيلة - 00:46:11

وتختص عرفا بالاقامة في احد بلدان المساجد الثلاثة. وتختص عرفا بالاقامة في احد بلدان مساجد الثلاثة مكة والمدينة والقدس مكة والمدينة والقدس. وتذكر بزيادة في النسب فيقال المكي جوارا او المدني جوارا او المقدس جوارا - 00:46:31

والثالث الصنائع والحرف ويقع في الانساب الاتفاق والاشتباه كالاسماء. وقد تقع القابا. ومن المهم ايضا معرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالي من اعلى ومن اسفل بالرق او بالحلف. وفي تعبيره بالرق تجوز وفي تعبيره بالرق تجوز تسعه اللغة. فمقصوده هو - 00:47:01

اذهاب الرق بالعتق اذهاب الرق بالعتق فيكون مولا لاجل العتق فليكون مولا لاجل عتق والحلف هو المعاهدة والحلف هو المعاهدة على المناصرة. فينسب راو الى قوم نسبة حلف اي لانه هو او اباوه انتسبوا الى - 00:47:35

هؤلاء لمعاهدة بينهم على المناصرة. وبقي وراء هذين نوع ثالث اغفله المصنف وهو ولاء الاسلام وهو ولاء الاسلام وجمعت ثلاثة في قول السيوطي في الفيتة لا عتاقة ولاء حلف ولاء الاسلام كمثل الجعف. ولا عتاقة ولا حلف - 00:48:05

ولاء الاسلام كمثل الجعفي. والجعفي هو محمد بن اسماعيل البخاري. قيل له الجعفي لانه فعل مولى لمن اسلم اباوه على يده وهو يحيى ابن اليماني وهو اليمان ابن يحيى في - 00:48:35

والمولى من اعلى ومن اسفل اصطلاح له معنيان. احدهما اصطلاح فقهى يذكر في كتب الفقهاء يراد به ان المولى من اعلى هو المعتق. وان المولى من اسفل هو المعتق. يراد به ان الموت - 00:48:57

من اعلى هو المعتق. وان المولى من اسفل هو المعتق. فالواقع مثلا ان ابا بكر رضي الله عنه اعتق ابو بكر اعتق بلا رضي الله عنه يكون فيه ابو بكر مولى - 00:49:23

من اعلى ويكون بلا رضي الله عنه مولى من اسفل. والثاني اصطلاح حديثي يراد به يراد فيه بالمولى من اعلى مولى القوم يراد فيه بالموت اولى من اعلى مولى القوم ويراد فيه بالمولى من اسفل مولى المولى. ويراد فيه بالمولى من اسفل مولى - 00:49:43

او لا فيقال مثلا شقران مولىبني هاشم اعتق سعيدا مولا شقران ومالبني هاشم اعتق سعيدا مولا. فشكرا من اعد هنا مولى ايش؟ من اعلى لانه مولىبني هاشم فقد كان رقيقا لهم واعتقوه. ويعد سعيد مولى من - 00:50:13

اسفل لان معتقه هو مولى اناس كان رقيقا عندهم. وهذا المعنى الثاني هو الذي ينبغي حمل اصطلاح المحدثين عليه. وهذا المعنى

الثاني هو الذي ينبغي حمل اصطلاح المحدثين فهو الواقع في تصرفهم في تصانيفهم. وهو الواقع في تصرفهم في تصانيفهم وبه جزم اشمني - 00:50:43

اب في نتيجة النظر وبه جزم الشمني الاب في نتيجة النظر والشمني الابن في العالي الرتبة والشمني الابن في علي الركبة والمناوي في اليواقيت والدرر. ثم ذكر المصنف انواعا اخرى من علوم الحديث ينبعي - 00:51:13

معرفتها وهي معرفة الاخوة والاخوات ومعرفة ادب الشيخ والطالب وسن التحمل. اي الاخذ عن الشیوخ اي اخذی عن الشیوخ وسن الاداء وسن الاداء اي التحدیت بمرویاته اي التحدیت بمرویاته صفة کتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه والرحلة فيه وتصنیفه اما على المسانيد او الابواب او العلل - 00:51:33

او الاطراف فهذه مسالك وضع التصانيف الحديثية بان ترتب على المسانيد او على او على العلل او على الاطراف. والمراد بالاطراف ايش اشمعنى الاطراف؟ جمع الطرف طرف الحديث هو جزء من اول الحديث وهو اصطلاح قديم من عهد - 00:52:03

للتابعین وهو اصطلاح قديم من عهد التابعین. ومن المهم ايضاً معرفة سبب الحديث. وهو سبب صدوره من النبي صلی الله علیه وسلم سبب صدوره من النبي صلی الله علیه وسلم اي السبب الذي لاجله قال - 00:52:30

النبي صلی الله علیه وسلم الحديث وقوله وقد صنف فيه بعض شیوخ القاضی ابی یعلی بن الفراء هو عمر بن العکبری الحنبلی هو عمر ابن ابراهیم العکبری الحنبلی صرح به المصنف في شرحه وكأنه لم يكن - 00:52:50

مستحضرنا اسمه عند کتابة نخبة الفكر وكأنه لم يكن مستحضرنا اسمه عند کتابة نخبة الذکر ثم في شرحه وهذه الانواع كما قال المصنف غالباً قد صنف فيها قد صنف فيها فاشتهرت هذه الانواع - 00:53:10

عند اهل الحديث وصنفو فيها كثيراً وهي نقل محظوظ اي معتمدة على النقل في اسماء الرواة وبهذا تكون قد فرغنا من بيان معاني الكتاب على ما يناسب المقام اكتبوا طبقة السماء سمع علي جمیعاً. نخبة الفكر لمن - 00:53:30

سمع الجميع والاجازة كما تقدم للحاضرين فقط. بقراءة غيره صاحبنا فلان ابن فلان فاتم له ذلك في مجلسين بالموعد بال محل المثبت بنصح فيه بالمیعاد المثبت لمحله من نسخته واجزت له روایته عنی اجازة خاصة من معین لمعین في معین - 00:53:50

المذکور في منح المكرمات اجازة الطالب المهمات والحمد لله رب العالمین صحيح ذلك كتبه صالح بن عبدالله بن حمد العصيمي ليلة الجمعة الثامن والعشرين من ربيع الآخر سنة اربعين واربعين والف في المسجد النبوی في مدینة الرسول صلی الله علیه وسلم. وابنه الاخوان الى انه - 00:54:10

وقد خلل في السمعات. سببه عند الفنین ان بعض الاخوان يستخدمون الافیاش الموجودة لاجل لشحن جوالاتهم او غيرها مما اثر على نظام نقل الصوت. تأمل من الاخوان ان يلاحظوا هذا وان ينتبهوا الى عدم احداث - 00:54:30

تشويش تذهب به فائدة او يتأخّر به وقت. والحمد لله رب العالمین - 00:54:50